

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث في إسناده اختلاف كما قال المنذري . ولم يذكر أبو داود والنسائي الزعفران وأخرج البخاري ومسلم من حديث عبيد بن جريح عن ابن عمر أنه قال : (وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبغ بها فإني أحب أن أصبغ بها) قال [ص 97] المنذري : واختلف الناس في ذلك فقال بعضهم : أراد الخضاب للحية بالصفرة وقال آخرون : أراد يصفر ثيابه ويلبس ثيابا صفرا انتهى . ويؤيد القول الثاني تلك الزيادة التي أخرجها أبو داود والنسائي . قوله (حتى عما مته) بالنصب . (والحديث) يدل على مشروعية صبغ الثياب بالصفرة وقد تقدم الكلام على ذلك في باب نهي الرجال عن المعصفر . وفيه أيضا مشروعية الإدهان بالزعفران . ومشروعية صباغ اللحية بالصفرة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في رواية النسائي وغيره : (أن اليهود والنصارى لا تصبغ فخالفوهم واصبغوا) قال ابن الجوزي : قد اختضب جماعة من الصحابة والتابعين بالصفرة . ورأى أحمد بن حنبل رجلا قد خضب لحيته فقال : إني لأرى الرجل يحيي ميتا من السنة . وقد تقدم الكلام على الخضاب في باب تغيير الشيب بالحناء والكتم